

تاج العروس من جواهر القاموس

القَحْطُ : الضَّرْبُ الشَّدِيدُ . والقَحْطُ : الجَدْبُ كما في الصَّحاحِ لِأَنَّهُ مِنْ أَثَرِ احْتِبَاسِ الْمَطَرِ يُقَالُ : قَحَطَ الْمَطَرُ يَقْطُ قُحُوطًا إِذَا احْتَبَسَ وَقَالَ أَعرابيٌّ لِعُمَرَ رضيَ الله عنه : قَحَطَ السَّحَابُ أَيِ احْتَبَسَ . ويُقالُ : قَحَطَ الْعَامُ . وقال ابنُ دُرَيْدٍ : قَحَطَتِ الْأَرْضُ كَمَنْعَةٍ . وقد حَكَى الْفَرَّاءُ : قَحَطَ الْمَطَرُ مِثْلُ فَرَحٍ كما في الصَّحاحِ . قال ابنُ سَيِّدٍ : والفتحُ أَعْلَى . وحَكَى أَبُو حَنِيفَةَ : قُحِطَ الْمَطَرُ مِثْلُ عُنَى وَنَقَلَهُ أَيضًا ابنُ بَرِّيّ عَنْ بَعْضِهِمْ إِلَّا أَنَّه قال : قُحِطَ الْقَطَرُ وَأَنَّ شَدَّ لِلْأَعْشَى : . وهُمُ يُطْمَعُونَ إِنْ قُحِطَ الْقَطَرُ ... رُ وَهَبَتْ بِشَمِّ أَلٍ وَضَرِبَ قَحْطًا بِالْفَتْحِ وَقَحَطًا مُحَرَّكَةً وَقُحُوطًا وفيه لَفٌّ وَنَشْرٌ مَرْتَبٌ . وقال شَمِرٌ : قُحُوطُ الْمَطَرِ : أَنْ يَحْتَبِسَ وهو مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ . وَأَقْطَطَ الْعَامُ وَأَقْطَطَ قال ابنُ الْفَرَجِ يُقالُ : كان ذلكَ في إِقْطَاطِ الزَّمانِ وإِكْطَاطِ الزَّمانِ أَيِ فِي شِدَّتِهِ وحَكَى أَبُو حَنِيفَةَ : أَقْطَطَ الْمَطَرُ عَلَى فِعْلٍ الْفَاعِلِ وقال أَبُو عُبَيْدٍ الْبَكْرِيُّ فِي شَجَرِ أَمَالِي الْقَالِي : قَحَطَ الْمَطَرُ كَمَنْعٍ وَقَحِطَ النَّاسُ كَسَمْعٍ لَا غَيْرُ وَنَقَلَهُ ابنُ بَرِّيّ عَنْ بَعْضِهِمْ لَكِنَّهُ قال : قَحَطَ الْمَطَرُ بِالْفَتْحِ وَقَحِطَ الْمَكَانُ بِالْكَسْرِ هو الصَّوَابُ وَقَحِطُوا وَأُقْطِطُوا بضمَّهِما قَلِيلَتَانِ . وفي الْمُحْكَمِ : لَا يُقالُ : قَحِطُوا وَلَا أُقْطِطُوا . وفي الصَّحاحِ : قُحِطُوا عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ قَحْطًا : أَصابَهُمْ الْقَحْطُ وزادَ غَيْرُهُ : لَا غَيْرُ وَجَوَّزَهَا الصَّاغَانِيُّ أَيضًا . وَأَمَّا أُقْطِطُوا بِالضَّمِّ فَكَرَّهَهَا بَعْضُهُمْ . وكَلَامُ ابنِ سَيِّدٍ يُفْهَمُ مِنْهُ الإِنْكَارُ مُطْلَقًا فِيهِمَا . وحُكِّمَ الْمُصَنِّفُ فِيهِمَا بِالْقِلَّةِ إِشَارَةً إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ . فتَأَمَّلْ . وعامُ قَحِيطٍ وَقَحِطٌ وَضَرْبُ قَحِيطٍ وَقَحِطٌ كَأَمِيرٍ وَفَرَحٍ أَيِ شَدِيدٍ . وَزَمَنُ قَاحِيطٍ : ذُو قَحْطِجٍ : قَوَّاحِيطٌ . ومن الْمَجَازِ : الْقَحْطِيُّ بِالْفَتْحِ هو : الرَّجُلُ الْأَكُولُ الَّذِي لَا يُبْقِي مِنْ الطَّعَامِ شَيْئًا عَرَّافِيَّةٌ وقال الْأَزْهَرِيُّ : هو من كَلَامِ الْحَاضِرَةِ دُونَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ وَأَطْنَه نُسِبَ إِلَى الْقَحْطِ لِكَثْرَةِ الْأَكْلِ كَأَنَّه نَجَا مِنَ الْقَحْطِ فَلِذَلِكَ كَثُرَ أَكْلُهُ . والتَّقْطِيطُ فِي لُغَةِ بَنِي عَمْرِ : التَّلَاقِيحُ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ

